وتسعون او خمس وثمانون او خمس وسبعون وروى
ابن مردويه من حديث انس انه مائة سنة.
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يدعو اعوذ بك من
البخل اي في حقوق المال و من الكسل وهو التثاقل
عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون لعدم انبعاث
النفس للخير مع ظهور الاستطاعة و من ارذل
العمر اي اخسه وهو الهرم الذي يشابه الطفولية
في نقصان القوة والعقل وانما استعاذ منه لانه
من الداء الذي لا دواء له وروى ابن ابي حاتم من
طريق السدي قال ارذل العمر هو الخرف والحاصل
ان كبر السن ربما يورث نقص العقل وتخابط الراي
وغير ذلك مما يسوء به الحال و اعوذ بك من عذاب
القبر الاضافة هنا من اضافة المظروف الى
ظرفه فهي على تقدير في اي من العذاب في القبر
والاحاديث الصحيحة في اثباته متظاهرة.
فالايمان به واجب و من فتنة الدجال في حديث
ابي امامة عند ابي داود وابن ماجه خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه
لم تكن في الارض منذ ذرا الله ذرية ادم اعظم
من فتنة الدجال و من فتنة المحيا والممات
اي زمان الحياة والموت وهو من اول النزع وهلم
جرا واصل الفتنة الامتحان والاختبار واستعملت
في الشرع في اختبار كشف ما يكره يقال فتنت الذهب
اذا ادخلته النار لتختبر جودته وفتنة المحيا

ما يعرض

ما يعرض للانسان في مدة الحياة من الافتتان بالدنيا
وشهواتها واعظمها والعياذ بالله تعالى امر الخاتمة
عند الموت وفتنة الممات ما يقع في القبر كسؤال
الملكين عليهما السلام والمراد التعوذ من شر سؤالهما
والافصاح السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه
فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير
المسبب وقيل المراد الفتنة قبيل الموت واضيفت
اليه لقربها منه وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ
من المذكورات دفعا عن امته وتشريعا لهم ليبين
لهم صفة المهم من الادعية جزاه الله عنا بما
هو اهله قوله عز وجل ذرية من حملنا مع
نوح بنصب ذرية على الاختصاص او على البدل
من وكيلا اي لا تتخذوا من دوني وكيلا ذرية
من حملنا انه اي نوحا كان عبدا شكورا سمي بذلك
لانه كان يحمد الله تعالى على طعامه وشرابه
ولباسه وشانه كله قاله ابن كثير وصحح ابن حبان
من حديث سلمان كان نوح عليه السلام اذا طعم
او لبس حمد الله فسمي عبدا شكورا وفيه تهييج
على الشكر على النعم لا سيما نعمة الاسلام وبعثة
عليه افضل الصلاة والسلام عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال اتي بلحم الهمزة مبني للمفعول
النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم
بلحم فرفع اليه الذراع قيل الصواب فرفعت لان
الذراع مؤنث ورد بانه يجوز فيه التذكير على قلة
كما في المختار والمصباح وغيرهما من كتب اللغة

Copyright © King Saud University